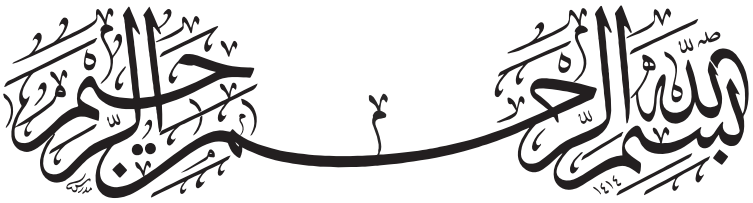
بسم الله الرحمن الرحيم

الهيئة العليا لإحياء التراث

التراث الفقهي

للفقيه المحقق
الشيخ عز الدين حسين بن عبد الصمد الحارثي العاملي
المتوفى سنة ٩٨٤هـ

المجلد الثاني

العتبة العباسية المقدسة
الهيأة العليا لإحياء التراث

www.alkafeel.net
tahqiq@alkafeel.net

٢٥١
ح ٢٤٣ الحارثيّ، حسين بن عبد الصمد العامليّ (ت٩٨٤هـ).
شرح الرسالة الألفيّة / حسين بن عبد الله الصمد الحارثيّ العامليّ؛ تحقيق ستار الجيزاني.
١-ط (-كربلاء: دار الكفيل، ٢٠٢٢).
٥٣٤ ص. ؛ ٢٤سم.
١. الفقه الإسلامي. أ. الجيزانيّ، ستار (محقّق) ب. العنوان

المكتبة الوطنية / الفهرسة أثناء النشر
رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد (٢١٤٢) لسنة ٢٠٢٢.

العامليّ، حسين بن عبد الصمد بن محمّد، ٩١٨- ٩٨٤ هجريّ- مؤلّف.
التراث الفقهيّ / الفقيه المحقّق الشيخ عزّ الدّين حسين بن عبد الصمد الحارثيّ العامليّ.
-الطبعة الأولى. - كربلاء، العراق: العتبة العباسيّة المقدّسة، الهيأة العليا لإحياء التراث، مركز إحياء التراث، ١٤٤٥هـ. = ٢٠٢٣.

مجلّد؛ ٢٤ سم.
يتضمن إرجاعات ببليوجرافية.
١. الفقه الجعفري. أ. العنوان.
LCC: KBP370.A46 A38 2023

مركز الفهرسة ونظم المعلومات التابع لمكتبة ودار مخطوطات العتبة العباسيّة المقدّسة
فهرسة أثناء النشر

الكتاب: التراث الفقهيّ. المجلّد الثاني.
تأليف: الشيخ عزّ الدّين حسين بن عبد الصمد الحارثيّ العامليّ.
تحقيق: الشيخ ستار الجيزاني.
مراجعة: مراجعة مركز إحياء التراث.
الناشر: الهيأة العليا لإحياء التراث.
المخرج الفنيّ: كرار حيدر الجهلاويّ.
الطبعة: الأولى. عدد النسخ: ٥٠٠.
التاريخ: ٥ جمادى الأولى ١٤٤٥هـ - الموافق ٢٠/ ١١/ ٢٠٢٣م.

الهيئة العليا لإحياء التراث

شرح الرسالة الألفية

للشهيد الأول

تأليف

الفقيه المحقق

الشيخ عز الدين حسين بن عبد الصمد الحارثي العاملي

المتوفى سنة ٩٨٤هـ

تحقيق

الشيخ ستار الجيزاني

مراجعة

مركز الشيخ الطوسي قدس سره للدراسات والتحقيق

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مقدّمة التحقيق

الحمد لله العليّ الأعلى، الذي خلق فسوّى، والذي قدّر فهدى، سبحانه وتعالى، والصلاة والسلام على خير من وطئ الثرى، محمّد نور الدجى، الهادي إلى المحجّة العظمى، والنمرقة الوسطى، بشريعته السمحا، عليه من ربّي الصلوات العلى، وعلى أهل بيته الطاهرين المطهّرين، الهداة المعصومين، فلك النجاة، وعين الحياة، والرحمة المهداة.

اللهمّ اجعلنا ممّن تمسّك بهم في الحياة، وألحقنا بهم بعد الممات.

قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾[1].

لا يخفى على أحدٍ قيمة علم الفقه وشَرَفه من بين سائر علوم الإسلام؛ إذ به يهتدي المكلّفون إلى وظائفهم الشرعيّة، وبه يتعرّفون على أحكامهم المكلّفين بها من قبل خالقهم، فيحصل لهم الامتثال المبرئ للذمّة؛ وبذلك يفوزون بخير الدنيا ونعيم الآخرة.

---

(١) سورة الإسراء: ٧٠.

ولمّا كان موضوعُ علم الفقه - على ما نطقت به كلماتهم - أفعالَ المكلّفين، وحيث إنّها غير محصورة كمّاً ونوعاً، وفيها من التطوّر والتبدّل بحسب الزمان والمكان ما لا يحصى؛ اقتضى كلّ ذلك أن يشهد هذا العلم من الحركة والتجديد، ومواكبة التحوّلات، ورصد المتغيّرات، ما لم يشهده غيرُه من العلوم.

وبطبيعة الحال لا يكون ذلك إلّا بالتخصّص الدقيق، واستحصال الأدوات العلميّة الكافية، فكان لزاماً أن تتعمّق عمليّة الاجتهاد - مُسخّرة كلّ ما أنتجه الفعل الإنساني بعمليّة لا تعرف الكلل والملل، غير مكتفية بما أنتجته عقول السابقين؛ إذ العصمة لأهلها - كي تقترب من الحكم الإلهي، مميطةً عنه اللثام مهما أمكن.

وكما قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ ٱلْقُرَى ٱلَّتِى بَـٰرَكْنَا فِيهَا قُرًى ظَـٰهِرَةً وَقَدَّرْنَا فِيهَا ٱلسَّيْرَ سِيرُوا۟ فِيهَا لَيَالِىَ وَأَيَّامًا ءَامِنِينَ﴾[1]، فكان العلماء هم القرى الظاهرة للناس، وكان أئمّتنا عليهم السلام هم القرى التي بارك الله فيها، كما روي عنهم، صلوات الله وسلامه عليهم[2].

وما بين أيدينا هو أثرٌ لِعَلَمٍ من أعلام مدرسة أهل البيت عليهم السلام، وهو خيرُ شاهد على عمق ودقّة هذا العلم، وهو شرح الألفيّة في فقه الصلاة اليوميّة، والأصل للشهيد الأوّل محمّد بن مكّي العاملي رحمه الله، وقد سُطّرت عليه شروحٌ كثيرة[3]، لكشف مبهمه، وسبر غوره، والوقوف عند نكته.

---

(١) سورة سبأ: ١٨.

(٢) ينظر: تفسير البرهان: ٤/ ٥١٤، تفسير الصافي: ٤/ ٢١٧.

(٣) سيأتي الكلام عنها مفصّلاً.

ومن بين مَن أدلى بدلوه، وأوقف عنان قلمه لبيان مشكله، مزيحاً الستار عن مكنون سرّه، شارحاً ما غمض من عبائره، العلمان المحقّقان: الشيخ عليّ بن الحسين الكركيّ، والذي يعبّر عنه الشارح بـ(العلائيّ)، والشهيد الثاني زين الدين بن عليّ الجبعيّ العامليّ قدس سرهما، والذي يعبّر عنه الشارح بـ(الزينيّ)، بشرحين وافيين، فيهما من العلم الكثير، والنفع الجليل.

وقد وضعهما المؤلّف نصب عينيه، وجعل شرحه أشبه بمحاكمة لشرحيهما بفحصٍ دقيقٍ، وتحليلٍ عميقٍ، فيُصوّب بعضهما أو كليهما في موردٍ، وقد يُشكل عليهما أو على أحدهما في موردٍ آخر، على نحو علميّ رصينٍ، يعكس روح التديّن وطلب الحقيقة من حيث هي، محرّراً نفسه وقلمه من هيبة الأستاذيّة لهما عليه، مجرّداً ذاته عن حبّ الظهور على حساب الحقيقة، فلله درّه وعليه أجره.

وسوف نضع بين يدي القارئ تفصيل الكلام عن المتن وشرحه، في فصلين:

الفصل الأوّل: الشهيد الأوّل رحمه الله ورسالته الألفيّة.

الفصل الثاني: شرح الشيخ عزّ الدين العامليّ على الألفيّة.

الفصل الأوّل
الشهيد الأوّل ورسالته الألفيّة

ينبغي أن نتطرّق إلى ترجمة الشهيد الأوّل[1]، والتعريف برسالته الألفيّة؛ ذلك لأنّ الكتاب الذي بين يدي القارئ الكريم هو شرح على هذه الرسالة الشريفة، وإليك ترجمته مختصراً، والتعريف برسالته ثانياً.

اسمه ونسبه

هو الشيخ الشهيد السعيد أبو عبد الله محمّد بن مكّي العامليّ، الملقّب بـ(شمس الدين)، والمشهور بـ (الشهيد) على الإطلاق، و (الشهيد الأوّل).

وقد ذكر هو اسمه ونسبه في آخر إجازته لابن الخازن الحائريّ، قائلاً: «وكتب العبد الفقير إلى عفو الله وكرمه، محمّد بن محمّد بن حامد بن مكّي »[2].

أورد نسبه في الأعيان قائلاً: «الشيخ أبو عبد الله شمس الدين محمّد، بن الشيخ جمال الدين مكّي، بن الشيخ شمس الدين محمّد بن حامد، بن أحمد المطّلبيّ العامليّ النباطيّ الجزّينيّ»[3].

---

(١) الترجمة منقولة من مقدّمة كتاب (غاية المراد) بتصرّف.

(٢) بحار الأنوار: ١٠٤/ ٤٠٩.

(٣) أعيان الشيعة: ١٠/ ٥٩.

ولكنّه اشتهر على الألسن بـ: محمّد بن مكّي.

مولده ونشأته

المشهور أنّ مولده كان في سنة ٧٣٤هـ[١]، في بلدة جزّين في جبل عامل[٢].

قال في الأعيان في بيان أحواله: «قرأ أوّلاً على علماء جبل عامل، ثمّ هاجر إلى العراق سنة ٧٥٠هـ، وعمره ستّ عشرة سنة؛ فقرأ على فخر المحقّقين ولد العلّامة، ويُحكى عن فخر المحقّقين أنّه قال: استفدت منه أكثر ممّا استفاد منّي.

وحينئذٍ فما يقال: إنّه قصد العراق؛ ليقرأ على العلّامة فوجده قد توفّي، فقرأ على ولده؛ تيمّناً من غير حاجةٍ منه إلى القراءة عليه، غير صحيح؛ لأنّ العلّامة توفّي سنة ٧٢٣هـ قبل ولادة الشهيد بثمان سنين.

وقد أجازه فخر الدين في داره بالحلّة سنة ٧٥١هـ كما في أربعينه، وأجازه ابن نما بعد هذا التاريخ بسنة، وأجازه ابن مُعَيّة بعد هذا التاريخ بسنتين، وأجازه المطارآباديّ بعد هذا التاريخ بثلاث سنين، وبقي في العراق خمس سنين، ثمّ رجع إلى البلاد وهو ابن إحدى وعشرين سنة.

وقال في إجازته لابن خاتون: وأمّا مصنّفات العامّة ومرويّاتهم، فإنّي أرويها عن نحو من أربعين شيخاً من علمائهم: بمكّة، والمدينة، ودار السلام بغداد، ودمشق، وبيت المقدس، ومقام الخليل إبراهيم عليه السلام.

ويُعلم من ذلك أنّه دخل كلّ هذه البلاد، وقرأ على علمائها واستجازهم،

---

(١) ينظر: رياض العلماء: ٥/ ١٨٩، خاتمة مستدرك الوسائل: ٢/ ٣٠٢، أعيان الشيعة: ١٠/ ٥٩.

(٢) تقع جزّين في الجنوب من جبل لبنان، تحدّها شرقاً مشغرة، وشمالاً قضاء الشوف، وغرباً إقليم جزّين، وجنوباً قرية كفرحونه. حياة الإمام الشهيد الأوّل: ٣٥.

وهو يدلّ على علوّ همّةٍ عظيم، وإذا كان عمره اثنتين وخمسين سنة - كما عرفت-، وله من الآثار العلميّة الباقية إلى اليوم التي يعجز عنها الفحول المعمّرون؛ فذلك من كراماته وفضائله التي لم يُشارَك فيها»[١].

الثناء عليه

لقد وُصف الشهيد من قبل أساتذته ومشايخه وتلامذته، ومن خلفهم من علماء الإسلام، بأفضل النعوت والعبارات وأبلغها، وفي هذا دلالة على شخصيّته العلميّة الراقية. وإليكم جانباً من حديث كبار العلماء في وصف الشهيد:

١. قال شيخه فخر المحقّقين في إجازته له سنة ٧٥٦هـ: «مولانا الإمام العلّامة الأعظم، أفضل علماء العالم، سيّد فضلاء بني آدم، مولانا شمس الحقّ والدين، محمّد بن مكّي بن محمّد بن حامد، أدام الله أيّامه»[٢].

٢. وقال شيخه شمس الأئمّة الكرمانيّ القرشيّ في إجازته له سنة ٧٥٨هـ: «المولى الأعظم الأعلم، إمام الأئمّة، صاحب الفضلين، مجمع المناقب والكمالات الفاخرة، جامع علوم الدنيا والآخرة، شمس الملّة والدين محمّد،... رزقه الله في أولاه وأخراه، ما هو أولاه وأحراه»[٣].

٣. ووصفه شيخه السيّد ابن معيّة في عام ٧٥٤هـ بقوله:

أ- «مولانا الشيخ الإمام العالم الفاضل، شمس الملّة والحقّ والدين، محمّد بن مكّي، أدام الله فضائله».

---

(١) أعيان الشيعة: ١٠/ ٥٩.

(٢) بحار الأنوار: ١٠٤/ ٤٠٠.

(٣) المصدر نفسه: ١٠٤/ ٤٠٣.

ب- «المولى الشيخ الإمام، الفقيه العالم العلّامة، مفخر العلماء والفضلاء، شمس الحقّ والدين»[١].

٤. وقال شيخه عبد الصمد بن إبراهيم بن الخليل- شيخ دار الحديث ببغداد - في إجازته له: «الشيخ الإمام العلّامة، الفقيه البارع الورع، الفاضل الناسك الزاهد، شمس الدين أبي عبد الله محمّد بن مكّي بن محمّد،.. زاده الله تعالى توفيقاً، ونهج له إلى محجّة الفوز طريقاً»[٢].

٥. وقال تلميذه ابن الخازن الحائريّ في إجازته لابن فهد الحلّيّ: «الشيخ الفقيه، إمام المذهب، خاتمة الكلّ، مقتدى الطائفة المحقّة، ورئيس الفرقة الناجية، السعيد المرحوم، والشهيد المظلوم، الفائز بالدرجات العُلى، والمحلّ الأسنى، الشيخ أبو عبد الله محمّد بن مكّي، أسكنه الله بحبوحة جنّته، وجعله من الفائزين بمحبّته، المعوّضين بما عوّض أهل محنته»[٣].

٦. وقال الشيخ عليّ بن هلال الجزائريّ في إجازته للمحقّق الكركيّ في وصفه للشهيد: «المولى الإمام الأعظم، أفضل العلماء المحقّقين، ورئيس الفضلاء المدقّقين، صاحب النفس القدسيّة، والأخلاق النبويّة، جامع الكمالات النفسانيّة، وحاوي الفضائل السنيّة الإنسانيّة، مولانا شمس الملّة والحقّ والدنيا والدين، محمّد بن مكّي الشهير بالشهيد، قدّس الله روحه ونوّر ضريحه»[٤].

---

(١) بحار الأنوار: ١٠٤/ ٤٠٢.

(٢) المصدر نفسه: ١٠٦/ ١٧١.

(٣) المصدر نفسه: ١٠٤/ ٤٢٤.

(٤) المصدر نفسه: ١٠٥/ ٢٣.

٧. وقال المحقّق الكركيّ في إجازته للشيخ عليّ بن عبد العالي الميسيّ في وصفه للشهيد: «شيخنا الإمام، شيخ الإسلام، فقيه أهل البيت في زمانه، ملك العلماء، عَلم الفقهاء، قدوة المحقّقين والمدقّقين، أفضل المتقدّمين والمتأخّرين، شمس الملّة والحقّ والدين، أبي عبد الله محمّد بن مكّي، مستكمل صنوف السعادة، حائز درجة الشهادة، قدّس الله روحه الطاهرة الزاكية، وأفاض على مرقده المراحم الربّانيّة»[١].

وقال أيضاً في إجازته للشيخ حسين العامليّ في وصفه للشهيد: «الشيخ الجليل الرئيس، الفائق بتحقيقاته على جميع المتقدّمين، المنقطعة على آثار أنفاسه أنفاس العلماء الراسخين، مهذّب المذهب، فقيه أهل البيت عليهم السلام في زمانه، المشهود له بالسعادة، والمختوم له بالشهادة، شمس الحقّ والدين، أبي عبد الله محمّد بن مكّي، سقى الله ضريحه صوب الغمام، وحفّه بملائكته الكرام»[٢].

وقال أيضاً في إجازته لابن أبي جامع العامليّ: «شيخنا الأعظم، شيخ الطائفة المحقّة في زمانه، علّامة المتقدّمين وعلم المتأخّرين، خاتمة المجتهدين، شمس الملّة والحقّ والدين، أبي عبد الله محمّد بن مكّي، قدّس الله روحه الطاهرة الزكيّة، وأفاض على تربته المراحم القدسيّة»[٣].

وقال أيضاً في إجازته للمولى عبد العليّ الإسترآباديّ: «شيخنا الشيخ الإمام الأجلّ السعيد، شيخ الإسلام، ملك المحقّقين، علّامة المتقدّمين والمتأخّرين،

(١) بحار الأنوار: ١٠٥/ ٢٩.

(٢) المصدر نفسه: ١٠٥/ ٣٨.

(٣) المصدر نفسه: ١٠٥/ ٤٢.

الفائز بالسعادة والشهادة، شمس الدين أبي عبد الله محمّد بن مكّي، رفع الله درجته في علّيين، وألحقه بالنبيّ والأئمّة المعصومين عليهم السلام»[١].

وقال أيضاً في إجازته للقاضي صفيّ الدين: «شيخنا الإمام، شيخ الإسلام، علّامة المتقدّمين، ورئيس المتأخّرين، حلّال المشكلات، وكشّاف المعضلات، صاحب التحقيقات الفائقة، والتدقيقات الرائقة، حبر العلماء، وعلم الفقهاء، شمس الملّة والحقّ والدين، أبي عبد الله محمّد بن مكّي، الملقّب بالشهيد، رفع الله درجته في علّيين، وحشره في زمرة الأئمّة الطاهرين، صلوات الله عليهم أجمعين»[٢].

٨. وقال الشهيد الثاني في ما كتبه على تهذيب الأحكام في طريق روايته له: «الشيخ الإمام الأعلم الأكمل، خاتمة المجتهدين، وآية الله في العالمين، شمس الدين محمّد بن مكّي، قدّس الله تعالى نفسه، وطهّر رمسه»[٣].

وقال في إجازته للشيخ حسين بن عبد الصمد والد شيخنا البهائيّ: «شيخنا الإمام الأعظم، محيي ما دُرس من سنن المرسلين، ومحقّق حقائق الأوّلين والآخرين، الإمام السعيد أبي عبد الله الشهيد محمّد بن مكّي بن محمّد بن حامد العامليّ، قدّس الله روحه، ونوّر ضريحه»[٤].

وقال أيضاً في أوّل شرحه لكتاب اللمعة الدمشقيّة: «شيخنا وإمامنا المحقّق

---

(١) بحار الأنوار: ١٠٥/ ٤٥.

(٢) المصدر نفسه: ١٠٥/ ٤٨.

(٣) المصدر نفسه: ١٠٥/ ٩٢.

(٤) المصدر نفسه: ١٠٥/ ٩٩.

البدل النحرير المدقّق، الجامع بين منقبة العلم والسعادة ومرتبة العلم والشهادة، الإمام السعيد أبي عبد الله الشهيد، محمّد بن مكّي أعلى الله درجته كما شرّف خاتمته»[١].

٩. وقال المحدّث المولى محمّد تقيّ المجلسيّ في شرح خطبة الفقيه: «الشيخ الإمام الأعظم، محيي ما درس من سنن المرسلين، محقّق حقائق الأوّلين والآخرين، محمّد بن مكّي العامليّ قدّس الله روحه»[٢].

١٠. وقال السيّد مصطفى الحسينيّ التفريشيّ: «شيخ الطائفة وعلّامة وقته، صاحب التحقيق والتدقيق، من أجلّاء هذه الطائفة وثقاتها، نقيّ الكلام، جيّد التصانيف»[٣].

١١. وقال الشيخ الحرّ العامليّ في ترجمة الشهيد: «كان عالماً ماهراً، فقيهاً محدّثاً، مدقّقاً متبحّراً كاملاً، جامعاً لفنون العقليّات والنقليّات، زاهداً عابداً ورعاً، شاعراً أديباً منشئاً، فريد دهره، عديم النظير في زمانه»[٤].

١٢. وقال المحدّث الفقيه البحراني: «فضله أشهر من أن يذكر، ونبله أعظم من أن ينكر، كان عالماً ماهراً، فقيهاً مجتهداً، متبحّراً في العقليّات والنقليّات، زاهداً عابداً ورعاً، فريد دهره»[٥].

---

(١) الروضة البهيّة: ١/ ٦.

(٢) روضة المتّقين: ١/ ٢٢.

(٣) نقد الرجال: ٤/ ٣٢٩.

(٤) أمل الآمل: ١/ ١٨١.

(٥) لؤلؤة البحرين: ١٤٣.

١٣. وقال المحقّق الشيخ أسد الله التستري: «الشيخ الهمام، قدوة الأنام، فريدة الأيّام، علّامة العلماء العظام، مفتي طوائف الإسلام، ملاذ الفضلاء الكرام، خرّيت طريق التحقيق، مالك أزمّة الفضل بالنظر الدقيق، مهذّب مسائل الدين الوثيق، مقرّب مقاصد الشريعة من كلّ فجّ عميق، السارح في مسارح العرفاء والمتألّهين، العارج إلى أعلى مراتب العلماء والفقهاء المتبحّرين، وأقصى منازل الشهداء السعداء المنتجبين، الشيخ شمس الدين أبي عبد الله محمّد بن مكّي العاملي المطّلبي، أعلى الله رتبته في حظائر القدس، وبوّأه مع مواليه في مقاعد الأنس»[١].

١٤. وقال صاحب روضات الجنّات في ترجمته: «كان رحمه الله بعد مولانا المحقّق على الإطلاق، أفقه جميع فقهاء الآفاق، وأفضل من انعقد على كمال خبرته وأُستاذيّته اتّفاق أهل الوفاق، وتوحّده في حدود الفقه وقواعد الأحكام، مثل تفرّد شيخنا الصدوق في نقل أحاديث أهل البيت الكرام عليهم السلام، ومثل تسلّم شيخنا المفيد وسيّدنا المرتضى في الأصول والكلام، وإلزام أهل الجدل والألدّ من الخصام»[٢].

١٥. وقال المحدّث النوريّ: «تاج الشريعة، وفخر الشيعة، شمس الملّة والدين أبو عبد الله محمّد بن الشيخ جمال الدين مكّي، أفقه الفقهاء عند جماعة من الأساتيذ، جامع فنون الفضائل، وحاوي صنوف المعالي، وصاحب النفس الزكيّة القدسيّة القويّة، وقد أكمل الله تعالى له النعمة، وجعل العلم والفضل والتقوى فيه وفي ولده وأهل بيته»[٣].

---

(١) مقابس الأنوار: ١٣.

(٢) روضات الجنات: ٧/ ٣

(٣) خاتمة مستدرك الوسائل: ٢/ ٣٠٢.

١٦. وقال المحدّث القمّيّ في ترجمته: «الشيخ الأجلّ الأفقه، أبو عبد الله، رئيس المذهب والملّة، ورأس المحقّقين الجلّة، شيخ الطائفة بغير جاحد، وواحد هذه الفرقة وأيّ واحد، كان﵀ بعد مولانا المحقّق على الإطلاق أفقه جميع فقهاء الآفاق»[١].

١٧. وقال العلّامة السيّد الأمين: «هو إمامٌ من أئمّة علماء الشيعة، وعَلم من أعلامهم، وركن من أركانهم، وفقيه عظيم من أعاظم فقهائهم، يُضرب المثل بفقاهته، ومفخرة من مفاخر جبل عامل، بل من مفاخر الشيعة، عظيم المنزلة في العلم، جليل القدر، عظيم الشأن، عديم النظير، محقّقٌ ماهرٌ، متفنّنٌ أديبٌ شاعرٌ، تشهد بجلالة قدره وعظم شأنه تآليفُه المشهورة الجليلة، العظيمة الفوائد، المتنوّعة المقاصد في الفقه والأُصول وغيرهما، كالقواعد التي لم يؤلّف مثلها في موضوعها، وكالألفيّة والنفليّة الوحيدتين في موضوعهما، والدروس التي جمعت على صغر حجمها ما لم يوجد في المطوّلات، والذكرى التي امتازت على أشباهها، واللمعة التي صنّفها في سبعة أيّام وجمعت على اختصارها فأوعت، وكفى في الاهتمام بها أنّها نُسخت وهي في يد الرسول»[٢].

مكانته العلميّة

لقد حظي الشهيد لتبحّره في مختلف العلوم بمكانة ومقام رفيعين، وفي هذا المجال فإنّ أقوال أساتذته وتلامذته ومعاصريه فيه تعدّ أفضل شاهد على ما

(١) الكنى والألقاب: ٢/ ٣٧٠.

(٢) أعيان الشيعة: ١٠/ ٥٩

نقول، خصوصاً أقوال علماء العامّة، ومنها ما قاله شمس الدين الجزريّ عنه: «شيخ الشيعة، والمجتهد في مذهبهم، إمامٌ في الفقه والنحو والقراءة، صحبني مدّة مديدة فلم أسمع منه ما يخالف السنّة»[١].

وكذلك حديث شيخه شمس الأئمّة الكرمانيّ الشافعيّ في وصفه: «إمام الأئمّة، صاحب الفضلين، مجمع المناقب والكمالات الفاخرة، جامع علوم الدنيا والآخرة»[٢].

وهذه النعوت والصفات خير معرّف ودليل على شخصيّة الشهيد الأوّل، ومكانته المرموقة.

إنّ التعلّم في حوزة عريقة - كحوزة الحلّة في القرن الثامن - والتّتلمذ على كبار العلماء والمتخصّصين في كلّ فنّ من الفنون، وانفتاحه على المذاهب، واستفادته من علماء العامّة، وجدّه وسعيه وهمّته العالية، وفضائله الروحيّة والأخلاقيّة، كلّ ذلك قد صنع من الشهيد شخصيّة فريدة قلّ نظيرها.

ويكفي شاهداً على ذلك ما قاله الشهيد بنفسه: «معدود من الخسران إن صُرف الزمان في المباح وإن قلّ؛ لأنّه ينقص من الثواب، ويخفض من الدرجات، وناهيك خسراناً بأن يتعجّل ما يفنى، ويخسر زيادة نعيم يبقى»[٣].

وقال الشهيد الثاني في أوّل شرحه لكتاب اللمعة: «ونقل عن المصنّف رحمه الله أنّ مجلسه بدمشق ذلك الوقت ما كان يخلو غالباً من علماء الجمهور؛ لخلطته بهم

(١) غاية النهاية في طبقات القرّاء: ٢/ ٢٦٥.

(٢) بحار الأنوار: ١٠٤/ ٤٠٣.

(٣) القواعد والفوائد: ١/ ١٣٦

وصحبته لهم. قال: (فلمّا شرعت في تصنيف هذا الكتاب كنت أخاف أن يدخل عليّ أحدٌ منهم فيراه، فما دخل عليّ أحدٌ منذ شرعت في تصنيفه إلى أن فرغت منه، وكان ذلك من خفيّ الألطاف) وهو من جملة كراماته، قدّس الله روحه ونوّر ضريحه»[١].

وقال الشيخ سليمان الماحوزيّ في رسالته «جواهر البحرين في علماء البحرين» في ترجمة جمال الدين أحمد بن عبد الله بن متوّج البحرانيّ: «سمعت جماعة من مشايخنا عطّر الله مراقدهم، يحكون أنّه كان يقع بينه وبين شيخنا السعيد أبي عبد الله الشهيد عطَّر الله مرقده، ونوّر مشهده، مناظرات ومشاجرات، وفي غالب الأحوال يكون الغالب الشيخ جمال الدين رحمه الله.

فلمّا عاد إلى جزيرة أوال من البحرين، وتولّى الحكم والقضاء، وتصدّى للأمور الحسبيّة والمصالح الدينيّة، اشتغل ذهنه بذلك، فلمّا حجّ رحمه الله اجتمع في مكّة – زادها الله تعالى شرفاً – بشيخنا الشهيد طاب ثراه، فتناظرا في بعض المسائل، فغلبه شيخنا الشهيد قدّس الله روحه، وأفحمه، فسأله الشيخ جمال الدين عن ذلك، فقال: سهرنا وأضعتم»[٢].

ويستفاد من هذه المطالب أنّ الشهيد لم يترك لحظة من عمره إلّا استفاد منها، وكما تقدّم فقد نعته صاحب الروضات بـ (أفقه جميع فقهاء الآفاق بعد المحقّق الحلّيّ)[٣].

---

(١) الروضة البهيّة: ١/ ١٦.

(٢) حكاه عنه الشيخ الطهراني في الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ٢٣/ ١٨١.

(٣) روضات الجنّات: ٧/ ٣.

وقال السيّد الأمين في الموازنة بين الشهيدين: «الشهيد الأوّل أفقه، وأدقّ نظراً، وأبعد غوراً، وأكثر وأمتن تحقيقاً وتدقيقاً، يظهر ذلك لكلّ من تأمّل تصانيفهما، مع الاعتراف بجلالة قدر الشهيد الثاني وعظمة شأنه، وعلوّ مقامه»[١].

وقال المحدّث النوريّ في وصف الشهيد: «اعلم أنّه أوّل من هذّب كتاب الفقه عن نقل أقوال المخالفين، وذكر آراء المبدعين»[٢].

قال بعض المعاصرين ما ترجمته: «لقد منح الشهيد الأوّل الفقه الشيعيّ شخصيّته وهويّته المستقلّة عبر تنقيحه القواعد والأصول الأساسيّة للفقه الشيعيّ - شخصيّته في كتاب القواعد والفوائد وباقي مصنّفاته - والاستفادة العمليّة منها في متون الفقه الشيعيّ.

لقد بسط الشهيد - عبر هذه القواعد والأُصول - الفقه الشيعيّ للغاية، وفتح أمامه آفاقاً رحبة وجديدة، وقدّم ابتكارات كثيرة في التفريعات التحقيقيّة والفقهيّة بالشكل الذي بات فيه الفقيه الذي صنّفه متميّزاً عمّا سبقه من الفقهاء وقد عُدّت مصنّفاته الفقهيّة - التي جسّدت خصوصيّات مدرسته الفقهيّة - من المصادر القيّمة للفقه الشيعيّ.

وقد ظلّ العلماء على مدى قرن ونصف من أتباع مدرسته الفقهيّة، ورغم ما طرحوه من بعض التعديلات والآراء التجديديّة آثروا شرح وبيان آرائه وأفكاره، ولم يتعدّوا الإطار الذي رسمه هو»[٣].

---

(١) أعيان الشيعة: ٧/ ١٤٧.

(٢) خاتمة مستدرك الوسائل: ٢/ ٣٠٦.

(٣) مقدّمه اى بر فقه شيعه (مقدّمة على الفقه الشيعيّ): ٥٤.

على رغم أنّ المدّة التي عاشها الشهيد لم تكن ببعيدة عن عصر المحقّق والعلّامة الحلّيّ، وعلى رغم تأثّر الحوزة العلميّة في الحلّة يومها بالآراء التي كان يطرحها الفقيهان، فقد ظلّ الشهيد إلى حدّ كبير بعيداً عن التأثّر بمدرسة هذين الفقيهين، بل على العكس، تقدّم هو في الميدان وطرح ابتكاراته في منهج الاستدلال، وعلى صعيد تفصيل المسائل الفقهيّة وتبويب الفقه وتقسيمه.

ومن جملة ابتكاراته: تأليف كتب القواعد والفوائد، والألفيّة، والنفليّة.

ولقد طرح الشهيد آراء تجديديّة في كتاب اللمعة، وأضاف في كتاب الدروس عناوين جديدة للكتب (الأبواب) الفقهيّة، الأمر الذي لم يكن قبل ذلك، مثل كتب المزار، الحسبة، المحارب، القسمة، المشتركات، الربا وتزاحم الحقوق.

ومضافاً إلى الآراء التجديديّة التي طرحها في العمومات الفقهيّة، نرى أنّ الشهيد كان دقيقاً للغاية في طرح التفريعات، والمسائل، وصياغة التعابير، فقد فاق في دقّته من تقدّمه من فقهاء الشيعة، والشواهد على ذلك كثيرة.

أساتذته ومشايخه في الرواية

يستطيع الباحث أن يلمس الشخصيّة الفكريّة للشهيد الأوّل في أساطين العلم والفكر الذين اتّصل بهم، وأخذ عنهم، وحضر مجالسهم، ولم يقتصر اتّصال الشهيد بمشايخ الفكر في عصره على شخص خاصّ، أو على قطر خاصّ، أو على نمط خاصّ من التفكير، فإنّه اتّصل بألوان مختلفة من الفكر، وارتاد مختلف مراكز الحركة العلميّة في الوطن الإسلاميّ في وقته، واتّصل بمختلف العلماء والمفكّرين، وعلى طريق هذا التفاعل الفكريّ والتلاقح، قُدّر له أن يكوّن

لنفسه شخصيّة ثقافيّة مرموقة.

تَتَلْمذ الشهيد على علماء العامّة إضافة إلى تَتَلْمذه على علماء الشيعة.

أ ـ أساتذته ومشايخه من علماء الشيعة

١ – فخر المحقّقين الشيخ محمّد بن الحسن بن يوسف الحلّيّ، ولد العلّامة الحلّيّ (ت٧٧١هـ).

وهو أجلّ مشايخه وأعظم أساتذته وأكثر دراسة عليه، وممّا قرأ عليه كتابه إيضاح الفوائد، وأجاز الشهيد عامَي ٧٥١ و ٧٥٦هـ.

٢ – أبو عبد الله السيّد عميد الدين عبد المطّلب ابن الأعرج الحسينيّ، ابن أخت العلّامة الحلّيّ والمجاز منه (ت٧٥٤هـ).

أجاز الشهيد، بعد ما قرأ عليه الشهيد الجزء الأوّل من تذكرة الفقهاء.

٣ – السيّد تاج الدين أبو عبد الله محمّد بن القاسم الحسنيّ الديباجيّ الحلّيّ، المعروف بابن معيّة (ت٧٧٦هـ).

أجاز الشهيد في الخامس عشر من شوّال عام ٧٥٣هـ بالحلّة، وفي الحادي عشر من شوّال عام ٧٥٤هـ، وقرأ عليه الشهيد في السادس عشر من شعبان عام ٧٥٤هـ بالحلّة أيضاً.

٤ – المولى قطب الدين محمّد بن محمّد الرازيّ البويهيّ (ت٧٦٦هـ).

٥ – الشيخ زين الدين أبو الحسن عليّ بن أحمد بن طرّاد المطارآبادي، تلميذ العلّامة (ت٧٦٢هـ).

٦ – الشيخ رضيّ الدين أبو الحسن عليّ بن جمال الدين أحمد الحلّيّ، المعروف بابن المزيديّ (ت٧٥٧هـ).

٧ – السيّد الجليل أمين الدين أبو طالب أحمد بن أبي إبراهيم محمّد بن زهرة الحلبيّ الحسينيّ (ت٧٤٩هـ).

٨ – الشيخ أبو محمّد الحسن ابن نما الربعيّ الحلّيّ.

٩ – السيّد شمس الدين أبو عبد الله محمّد بن أحمد بن أبي المعالي الموسويّ.

١٠ – السيّد مهنّا بن سنان الحسينيّ المدنيّ.

وغيرهم من أساطين العلماء ووجوه الطائفة، أعلى الله مقامهم أجمعين.

ب – أساتذته ومشايخه من علماء السنّة

١ – القاضي برهان الدين إبراهيم بن جماعة (ت٧٩٠هـ).

٢ – قاضي القضاة عزّ الدين عبد العزيز بن جماعة (ت٧٦٧هـ).

٣ – جمال الدين أبو أحمد عبد الصمد بن الخليل البغداديّ.

٤ – محمّد بن يوسف القرشيّ الكرمانيّ الشافعيّ، الملقّب بـ: شمس الأئمّة، وصاحب شرح صحيح البخاريّ المعروف والموسوم بـ(الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاريّ) (ت٧٨٦هـ).

٥ – ملك النحاة شهاب الدين أبو العبّاس أحمد بن الحسن الحنفيّ النحويّ، فقيه الصخرة الشريفة ببيت المقدس، روى الشهيد عنه الخلاصة المالكيّة.

٦ – شرف الدين محمّد بن بكتاش التستريّ البغداديّ الشافعيّ، مدرّس

المدرسة النظاميّة، روى عنه الشهيد صحيح البخاريّ وصحيح مسلم.

٧ - ملك القرّاء والحفّاظ شمس الدين محمّد بن عبد الله البغداديّ الحنبليّ، روى عنه الشهيد صحيح البخاريّ والشاطبيّة وقرأها عليه.

٨ - فخر الدين محمّد بن الأعزّ الحنفيّ، روى عنه الشهيد صحيح البخاريّ.

٩ - شمس الدين أبو عبد الرحمن محمّد بن عبد الرحمن المالكيّ، المدرّس بالمستنصريّة، روى عنه الشهيد صحيح البخاريّ.

تلامذته والراوون عنه

قرأ على الشهيد الأوّل عدد كبير من العلماء في كثير من البلدان، وتخرّج عليه فقهاء كبار وعلماء عظام.

قال المحدّث النوريّ رحمه الله: «اعلم أنّ طرق إجازات علمائنا على كثرتها وتشتّتها، تنتهي إلى هذا الشيخ العظيم الشأن، ولم أعثر على طريق لا تمرّ عليه، إلّا على قليل أشار إليه صاحب المعالم في إجازته»[1].

وقال المحدّث القمّيّ قدس سره: «ومن تأمّل إلى طرق إجازات علمائنا - على كثرتها وتشتّتها - وجد جلّها أو كلّها تنتهي إلى هذا الشيخ المعظّم»[2].

وإليك أسماء بعض تلامذته والمجازين منه:

١ - جمال الدين المقداد بن عبد الله السيوريّ الحلّيّ، المعروف بـ: الفاضل المقداد (ت٨٢٦هـ).

---

(١) خاتمة مستدرك الوسائل: ٢/ ٣١١.

(٢) الكنى والألقاب: ٢/ ٣٧١

٢ – شمس الدين أبو جعفر محمّد بن تاج الدين أبي محمّد عبد العليّ ابن نجدة الكركيّ (ت٨٠٨هـ).

٣ – زين الدين أبو الحسن عليّ بن عزّ الدين الحسن بن محمّد الخازن الحائريّ.

٤ – شمس الدين محمّد بن عليّ بن موسى بن الضحّاك الشاميّ (ت٧٩١هـ).

٥ – الشيخ زين الدين أبو الحسن عليّ بن بشارة العامليّ الشقراويّ الحنّاط.

٦ – الشيخ عزّ الدين أبو عبد الله حسين بن عليّ العامليّ.

٧ – الفقيه عزّ الدين الحسين بن محمّد بن هلال الكركيّ.

٨ – جمال الدين أحمد بن إبراهيم بن الحسين الكسروانيّ.

٩ – السيّد شمس الدين أبو عبد الله محمّد بن محمّد بن زهرة الحسينيّ الحلبيّ.

١٠ – الشيخ عزّ الدين حسن بن سليمان بن محمّد الحلّيّ.

١١ – أحمد بن الحسن بن محمود.

١٢ – السيّد حسن بن أيّوب، الشهير بابن نجم الدين بن الأعرج الحسينيّ.

١٣ – ولده الشيخ رضيّ الدين أبو طالب محمّد، أكبر أبناء الشهيد.

١٤ – ولده الآخر الشيخ ضياء الدين أبو القاسم عليّ.

١٥ – ولده الشيخ جمال الدين أبو منصور حسن، وهو أصغر من أخويه.

١٦ – العالمة أمّ الحسن فاطمة الملقّبة بـ: (ستّ المشايخ) بنت الشهيد.

وللوقوف على سائر تلامذته ينظر مصادر ترجمته.

أولاده وزوجته

تفيد المصادر أنّ الشهيد خلّف أربعة أولاد: ثلاثة ذكور صاروا من العلماء الأجلّاء، وبنتاً واحدة صارت عالمة فاضلة، اسمها فاطمة، لُقّبت بـ(ستّ المشايخ) وكُنّيت بـ(أمّ الحسن).

أمّا زوجته فكنيتها (أمّ عليّ)، وكانت عالمة أيضاً، قال الشيخ الحرّ العامليّ رحمه الله في ترجمتها: «أمّ عليّ زوجة الشهيد، كانت فاضلة تقيّة، فقيهة عابدة، وكان الشهيد يثني عليها، ويأمر النساء بالرجوع إليها»[1].

أمّا أبناؤه فهم على الترتيب:

١ - الشيخ رضيّ الدين أبو طالب محمّد.

٢ - الشيخ ضياء الدين أبو القاسم عليّ.

٣ - الشيخ جمال الدين أبو منصور حسن.

ضمّت سلالة الشهيد الأوّل وخلَفُه علماء ورجالاً كباراً، وقد امتدّ هذا الفخر لهم طوال سنوات متوالية، إلى العصور المتأخّرة.

قال مؤلّف (ماضي النجف وحاضرها) في ذيل عنوان (آل الشهيد الأوّل): «من يذكر الأُسرة العريقة في العلم والسابقة بالفضل، تسلسلت رجالات العلم فيها، ولا يزال العلم باقياً في من يمتّ بصلة النسب إلى جدّهم الشهيد»[2].

---

(١) أمل الآمل: ١/ ١٩٣.

(٢) ماضي النجف وحاضرها: ٢/ ٤٠٧.

مؤلّفاته وآثاره العلميّة

غلبت صفة الفقه على آثار الشهيد ومصنّفاته، وهي في العموم قيّمة وموضع للاستفادة، تجد فيها سلامة التعبير، وجمال البيان، تخلو من التعقيد والإسهاب والإطناب، وربما أدّى التزامه بمنهج الإيجاز، والابتعاد عن الحشو والزوائد إلى عدم وضوح العبارة أحياناً.

وتحتلّ آثار الشهيد ومصنّفاته مقاماً عالياً، على رغم كونها غير مسهبة وقليلة كمّاً:

١ - أجوبة مسائل ابن نجم الدين الأطراويّ.

٢ - أجوبة مسائل الفاضل المقداد.

٣ - أحكام الأموات من الوصيّة إلى الزيارة.

٤ - الأربعون حديثاً، وهي ثلاثة.

٥ - البيان.

٦ - تفسير الباقيات الصالحات.

٧ - جامع البين من فوائد الشرحين.

٨ - جواز إبداع السفر في شهر رمضان اعتباطاً.

٩ - حاشية الذكرى.

١٠ - حاشية القواعد.

١١ - خلاصة الاعتبار في الحجّ والاعتمار، وهو المنسك الصغير.

١٢ - الدروس الشرعيّة في فقه الإماميّة.

١٣ - ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة.

١٤ - الرسالة الألفيّة.

١٥ - الرسالة النفليّة.

١٦ - شرح قصيدة الشهفينيّ.

١٧ - العقيدة الكافية.

١٨ - غاية المراد في شرح نكت الإرشاد.

١٩ - القواعد والفوائد.

٢٠ - اللمعة الدمشقيّة في فقه الإماميّة.

٢١ - المنسك، الكبير والصغير.

٢٢ - المزار.

٢٣ - المسائل الفقهيّة.

٢٤ - المقالة التكليفيّة.

٢٥ - الوصيّة، وهي ثلاث رسائل.

استشهاده

استشهد الشهيد في التاسع من جمادى الأولى عام ٧٨٦هـ، في دمشق، بعد حبسٍ دام سنة.

وجدير بالذكر أنّ الشهداء من علماء الشيعة كثيرون، لكنّ أحداً منهم لم يلقّب قبل شيخنا الشهيد بـ(الشهيد)، ولم يشتهر بهذا اللقب، وعليه فإنّ لقب (الشهيد) مطلقاً، وكذلك (الشهيد الأوّل) هو لقب عُرفت به شخصيّته.

وقد تداخلت ظروف كثيرة في شهادة الشهيد: فمن جهة كان ارتباط الشهيد بـ(سربداران) ورئيسهم عليّ بن مؤيّد، ونشره للعقيدة الشيعيّة في جبل عامل والشام من جهة أُخرى، وسعيه لإقامة مركز ثقلٍ وقوّة للشيعة في الشام، كان له كبير الأثر في شهادته، لكنّ الأعداء والمخالفين افتروا عليه التهم، واختلقوا الأكاذيب الكبيرة التي لا أساس لها من الصحّة بالمرّة؛ فتسبّبوا في سجن الشهيد ومحاكمته، ومن ثمّ استشهاده.

قال العلّامة المجلسيّ رحمه الله: «وجدت في بعض المواضع ما هذه صورته: قال السيّد عزّ الدين حمزة بن محسن الحسينيّ: وجدت بخطّ شيخنا المرحوم المغفور العالم العامل، أبي عبد الله المقداد السيوريّ ما هذه صورته:

كانت وفاة شيخنا الأعظم الأكرم، أعني شمس الدين محمّد بن مكّي قدس سره، وفي حظيرة القدس سرّه، تاسع جمادى الأولى سنة ستّ وثمانين وسبع مئة، قُتل بالسيف، ثمّ صُلب، ثمّ رجم، ثمّ أحرق ببلدة دمشق – لعن الله الفاعلين لذلك والراضين به – في دولة بَيْدُمَر، وسلطنة برقوق، بفتوى المالكيّ، يُسمّى برهان الدين، وعبّاد بن جماعة الشافعيّ، وتعصّب عليه في ذلك جماعةٌ كثيرة، بعد أن حُبس في القلعة الدمشقيّة سنة كاملة.

وكان سبب حبسه أن وشى به تقيّ الدين الخياميّ – بعد جنونه وظهور أمارة الارتداد منه – أنّه كان عاملاً، ثمّ بعد وفاة هذا الواشي قام على طريقته شخصٌ

اسمه يوسف بن يحيى، وارتدّ عن مذهب الإماميّة، وكتب محضراً شنّع فيه على الشيخ شمس الدين بن مكّي ما قالته الشيعة ومعتقداتهم، وأنّه كان أفتى بها الشيخُ ابن مكّي، وكتب في ذلك المحضر سبعون نفساً من أهل الجبل ممّن يقول بالإمامة والتشيّع، وارتدّوا عن ذلك، وكتبوا خطوطهم تعصّباً مع يوسف بن يحيى في هذا الشأن، وكتب في هذا ما يزيد على الألف من أهل السواحل من المُتسنّنين، وأثبتوا ذلك عند قاضي بيروت - وقيل: قاضي صيدا - وأتوا بالمحضر إلى القاضي ابن جماعة (لعنه الله) بدمشق، فنفّذه إلى القاضي المالكي، وقال له: تحكم فيه بمذهبك، وإلّا عزلتك.

فجمع ملكُ الأمراء بَيْدُمَر - لعنه الله - القضاة والشيوخ لعنهم الله جميعاً، وأحضروا الشيخ رحمه الله، وأحضروا المحضر وقُرئ عليه، فأنكر ذلك، وذكر أنّه غير معتقد له؛ مراعياً للتقيّة الواجبة، فلم يقبل ذلك منه، وقيل له: قد ثبت ذلك شرعاً؛ ولا ينتقِضُ حكمُ القاضي.

فقال الشيخ للقاضي ابن جماعة: إنّي شافعي المذهب، وأنت إمام المذهب وقاضيه، فاحكم فيّ بمذهبك - وإنّما قال الشيخ ذلك؛ لأنّ الشافعي تَجُوز توبة المرتدّ عنده - فقال ابنُ جماعة: حينئذٍ على مذهبي يجب حبسك سنة كاملة، ثمَّ استتابتك.

أمّا الحبس فقد حُبست، ولكن أنت استغفر الله؛ حتّى أحكم بإسلامك.

فقال الشيخ: ما فعلت ما يوجبُ الاستغفار؛ خوفاً من أن يستغفر فيُثبتوا عليه الذنب، فاستغلطه ابنُ جماعة لعنه الله، وقال: استغفرتَ فثبُت الذنب، ثمّ قال: الآن ما عاد الحكم إليّ؛ غدراً منه وعناداً منه لأهل البيت عليهم السلام.

ثمّ قال عبّاد: الحكم إلى المالكيّ. فقام المالكيّ وتوضّأ وصلّى ركعتين، ثمّ قال: حَكمتُ بإهراق دمك. فألبسوه اللباس، وفُعِلَ به ما قلناه من القتل والصلب والرجم والإحراق، وساعد في إحراقه شخصٌ، يقال له محمّد بن الترمذيّ، وكان تاجراً فاجراً. لعنة الله عليهم أجمعين منافقين، وحسبهم الله ونعم الوكيل»[1].

ومهما يكن فقد مضى الشهيد بمآثر كبيرة وأعمال جليلة وأيادٍ بيضاء على الفقه والشريعة، خلّدته، ودرجت اسمه في سجلّ الخالدين من المجاهدين والعاملين في سبيل الإسلام، فرحمه الله يوم ولد، ورحمه الله يوم استشهد في سبيل الله، ورحمه يوم يحشر.

الرسالة الألفيّة[2]

عنوانها

اختلفت المصادر المتوفّرة لدينا في تسمية هذه الرسالة، ففي بعضها كلمة (الألفيّة) فقط، وفي البعض الآخر إضافة عدّة كلمات قبلها وبعدها، علماً بأنّ مصنّفها لم يسمّها، لا في أوّلها ولا في آخرها، نعم ذكرها في مقدّمة رسالته (النفليّة) وإحدى إجازاته، ولك أسماؤها:

١. الألفيّة: سمّاها بذلك الشيخ آقا بزرك الطهرانيّ في عدّة موارد من ذريعته[3].

---

(١) بحار الأنوار: ١٠٤/ ٤٠٣.

(٢) نقلاً عن مقدّمة المقاصد العليّة (بتصرّف).

(٣) ينظر: الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ٤/ ٨١، ١٣/ ١٠٧، ١٦/ ١٥١، مقدّمه اى بر فقه شيعه ←

٢. الألفيّة في الصلاة اليوميّة: سمّاها بذلك السيّد إعجاز حسين الكنتوريّ[١].

٣. الألفيّة في فقه الصلاة اليوميّة: سمّاها بذلك الحرّ العامليّ[٢]، والميرزا عبد الله الأفنديّ الأصفهانيّ[٣]، وإسماعيل باشا البغداديّ[٤].

٤. الدرّة الألفيّة: عبّر عنها بذلك الشهيد الثاني في مقدّمة المقاصد العليّة، وهو شرحه على الألفيّة[٥].

٥. الرسالة الألفيّة: سمّاها بذلك الشهيد الثاني في الروضة البهيّة[٦]، وجعله جزءاً من اسم شرحه للألفيّة؛ حيث سمّاه: (المقاصد العليّة في شرح الرسالة الألفيّة)[٧]، وكذلك فعل ابن أبي جمهور الأحسائيّ، حيث سمّى شرحه: (المسالك الجامعيّة في شرح الرسالة الألفيّة)[٨].

٦. الرسالة الألفيّة في فرض الصلاة اليوميّة: كما ذكرها المحقّق الكركيّ في مقدّمة شرحه للرسالة[٩].

← (مقدّمة على الفقه الشيعي): ١٤١/ ١٨١.

(١) كشف الحجب والأستار: ٥٨.

(٢) أمل الآمل: ١/ ١٨١.

(٣) رياض العلماء: ٥/ ١٨٥.

(٤) هدية العارفين: ٢/ ١٧١.

(٥) المقاصد العليّة: ٣.

(٦) الروضة البهيّة: ١/ ١٣٥.

(٧) المقاصد العليّة: ٤.

(٨) المسالك الجامعيّة: ٣١.

(٩) رسائل الكركيّ: ٣/ ١٦٤.

٧. الرسالة الألفيّة في الصلاة الفرضيّة: سمّاها بذلك ابن أبي جمهور الأحسائيّ، في مقدّمة شرحه لها[١].

٨. الرسالة الألفيّة في الصلاة: سمّاها بذلك السيّد محسن الأمين[٢].

أمّا المصنِّف فقد عبّر عنها في غيرها من مصنَّفاته بعدّة أسماء، وهي:

- الرسالة الألفيّة في الواجبات: سمّاها بذلك مصنّفها في مقدّمة الرسالة النفليّة[٣].

- الرسالة الألفيّة في فقه الصلاة: سمّاها بذلك مصنّفها في إجازته لابن نجدة[٤].

فيتّضح ممّا تقدّم أنّ هذه الأسماء تتّفق في عنوان مشترك واحد، وهي كلمة (الألفيّة)، وما قبلها وبعدها من كلمات ليست من صلب الاسم، بل هي توضيح لماهيّتها وحجمها.

منهجُه فيها

إنّ الرسالة الألفيّة رسالةٌ صغيرةٌ في حجمها، كبيرة في محتواها، تحتوي على ألف فرض في الصلاة، رتّبها مصنّفها على مقدّمة، وثلاثة فصول، وخاتمة.

فالمقدّمة بيّن فيها تعريف الصلاة الواجبة، والدليل على وجوبها والحثّ على

(١) المسالك الجامعيّة: ٢٩.

(٢) أعيان الشيعة: ١٠/ ٦٢.

(٣) الرسالة النفليّة: ٨٢.

(٤) بحار الأنوار: ١٠٤/ ٤١١.

فعلها من الكتاب والسنّة والإجماع، وعلى مَن تجب، وشروط صحّتها، وما يجب أمام فعلها، وأقسام الواجبة منها.

والفصل الأوّل: يحتوي على ستّين فرضاً، بيّن فيه مقدّمات الصلاة الستّ: الطهارة، إزالة النجاسات، ستر العورة، الوقت، المكان، القبلة.

والفصل الثاني: يحتوي على تسعمائة وأربعة وعشرين فرضاً، بيّن فيه مقارنات الصلاة الثمانية: النيّة، التحريمة، القراءة، القيام، الركوع، السجود، التشهّد، التسليم.

والفصل الثالث: يحتوي على خمسة وعشرين فرضاً، بيّن فيه منافيات الصلاة، وهي خمسة وعشرون.

والخاتمة: جعلها في بحثين:

الأوّل: في الخلل الواقع في الصلاة.

والثاني: ذكر فيه خصوصيّات الصلوات الواجبة غير اليوميّة.

وعلى هذا، فيكون جمع الفروض المذكورة هنا ألفاً وتسعة فروض، لا ألف فقط.

وقد صرّح بذلك المصنّف في آخر الفصل الثالث قائلاً: «صار جميع ما يتعلّق بالخمس ألفاً وتسعة، ولا يجب التعرّض للحصر، بل يكفي المعرفة بها، والله الموفّق»[1].

---

(١) الألفيّة: ٦٧.

سبب تأليفها

وقد بيّن الشهيد سبب تأليفها وكذلك أختها النفليّة، حيث قال: «فإنّي لمّا وقفت على الحديثين المشهورين عن أهل بيت النبوّة أعظم البيوتات:

أحدهما: عن الإمام الصادق أبي عبد الله جعفر بن محمّد عليه وعلى آبائه وأبنائه أكمل التحيّات: للصلاة أربعة آلاف حدّ.

والثاني: عن الإمام الرضا أبي الحسن عليّ بن موسى عليهما الصلوات المباركات: الصلاة لها أربعة آلاف باب.

ووفّق الله سبحانه لإملاء (الرسالة الألفيّة في الواجبات)، ألحقت بها بيان المستحبّات؛ تيمّناً بالعدد تقريباً»[1].

وكذلك قال في إجازته لابن الخازن: «... ومن ذلك رسالتان في الصلاة، تشتملان على حصر فرضها ونفلها في أربعة آلاف مسألة؛ محاذاةً لقولهم عليهم السلام: (للصلاة أربعة آلاف باب)»[2].

وهذا إنْ دلّ على شيء فإنّما يدلّ على إحاطة الشهيد بالفقه، وتسلّطه على جميع أبوابه بشتّى فروعه وجزئيّاته.

وقد ذكر في مقدّمة الألفيّة من أسباب تأليف الرسالة قائلاً: «إجابةً لالتماس من طاعته حَتمٌ، وإسعافه غُنمٌ»[3].

---

(١) النفليّة: ٨١.

(٢) بحار الأنوار: ١٠٧/ ١٨٧.

(٣) الألفيّة: ٣٧.

ومِنْ هذا يُعلم أنّه كتبها استجابةً لطلب بعض الأعلام، ولم يصرّح باسمه.

فتبيّن أنّ الداعي لتأليف هذه الرسالة أمران:

الأوّل: توثيق الحديث الوارد في أنّ للصلاة أربعة آلاف باب أو حدّ.

الثاني: طلب بعض الأعلام، ممّن لم يذكر اسمه.

تأريخ تأليفها

أمّا تأريخ تأليفها فلم يصرّح المصنِّف بذلك في طيّات الرسالة، لكن الشهيد الثاني أشار إلى عهد تأليفها إجمالاً؛ حيث قال: هي من أوّل ما صنّفه[1].

والتحقيق: أنّه صنّفها قبل العاشر من رمضان سنة (٧٧٠هـ)؛ لأنّه ذكرها في إجازته لابن نجدة المؤرّخة بهذا التأريخ[2].

شروحها

تتّضح قيمة هذه الرسالة من الشروح والحواشي الكثيرة التي كتبها العلماء عليها، ومن التراجم العديدة لها، ونظمها من قبل بعض الشعراء، والطبعات المتكرّرة لها، وستأتي الإشارة إلى كلّ ذلك قريباً.

وقد أثنى عليها شرّاحُها والمحشّون عليها، وغيرهم.

لها عدّة شروحٍ، وعليها عدّة حواش، بعضها سمّاها مؤلّفوها بأسماء مستقلّة، والبعض الآخر سُمّيت بـ(شرح الألفيّة) و (حاشية الألفيّة). نذكر ما

(١) الروضة البهيّة: ١/ ١٣٤.

(٢) بحار الأنوار: ١٠٤/ ٤١٥.

فهرس المحتويات

مقدّمة التحقيق ٧

الفصل الأوّل الشهيد الأوّل ورسالته الألفيّة /١١

اسمه ونسبه ١١

مولده ونشأته ١٢

الثناء عليه ١٣

مكانته العلميّة ١٩

أساتذته ومشايخه في الرواية ٢٣

أ – أساتذته ومشايخه من علماء الشيعة ٢٤

ب – أساتذته ومشايخه من علماء السنّة ٢٥

تلامذته والراوون عنه ٢٦

أولاده وزوجته ٢٨

مؤلّفاته وآثاره العلميّة ٢٩

استشهاده ٣٠

الرسالة الألفيّة ٣٣

عنوانها ٣٣
منهجُه فيها ٣٥
سبب تأليفها ٣٧
تأريخ تأليفها ٣٨
شروحها ٣٨
حواشيها ٤٥
ترجمتها ٤٦
نظمها ٤٩
مخطوطاتها ٥٠
طباعتها ٥٠

الفصل الثاني شرح الشيخ عزّالدين العامليّ على الألفيّة / ٥٣

التعريف بهذا الشرح ٥٤
تاريخ تأليفه ٥٤
منهجه في الشرح ٥٥
مخطوطاته ٥٦
أ) النسخ المعتمدة ٥٦
ب) سائر مخطوطاتها ٥٨
منهجيّة التحقيق ٦١
الشكر والتقدير ٦٣

نماذج من النُسخ المُعتمدَة ٦٥
مقدّمة المؤلّف ٨٣

شرح مقدّمة الماتن / ٨٩

في معنى الحمدلة ٨٩
إشكال وجوابه ٩٠
في معنى لفظ الجلالة (الله) ٩١
في وجه تقديم الحمد على لفظ الجلالة ٩١
في معنى قوله: (ربّ العالمين) ٩٢
في معنى الصلاة على النبيّ صلى الله عليه وآله وآله ٩٣
في معنى قوله: (وبعدُ) ٩٤
في موضوع الرسالة الألفيّة ٩٥
في سبب تصنيفها ٩٧
في محتواها وترتيب مباحثها ٩٩

المقدّمة: في الصلوات الواجبة / ١٠٣

في تعريف الصلاة ١٠٣
في وجوب الصلوات اليوميّة ١٠٨
في فضل الصلاة وثوابها ١٠٩
في كفر مستحلّ تركها ١٠٩
في وجه ذكر الصلاة إلى جانب المعرفة في النصّ ١١٢

الإيراد بتنافي أفضليّة الصلاة مع أفضلية الأكثر مشقّة ١١٣
جواب الإيراد ١١٤
من تجب عليه الصلاة اليوميّة ١١٥
ما يُشترط في صحّة الصلاة اليوميّة ١١٧
شرط الإسلام ١١٧
في أنّ الإيمان أخصّ من الإسلام ١١٧
دعوى اتّحاد الإسلام والإيمان، وما يرد عليها ١١٨
في ضرورة تقدّم المعرفة على فعل الصلاة ١٢٠
المراد من المعرفة في المقام ١٢١
١- معرفة الله ١٢١
٢- معرفة النبيّ والأئمّة ١٢٢
يجب أنّ تكون المعرفة عن دليل ١٢٤
في وجوب الإقرار بجميع ما جاء به النبيّ صلى الله عليه وآله ١٢٤
وجوب المعرفة فوريّ ١٢٥
في حكم المكلّف زمان النظر ١٢٥
في العلم المتكفّل ببحث المعارف الواجبة ١٢٥
في تقسيم المكلّف إلى مجتهد ومقلّد ١٢٦
١- المجتهد ووظيفته في المقام ١٢٦
٢- المقلّد ووظيفته في المقام ١٢٧

في عدم صحّة تقليد المجتهد الميّت ١٢٨
في الرجوع إلى أكثر من مجتهد ١٢٨
في اشتراط عدالة المجتهد والوسائط ١٢٩
في عدم صحّة الصلاة مع انتفاء ماذُكر ١٣٠
في أصناف الصلاة الواجبة ١٣١

الفصل الأوّل: في المقدّمات / ١٣٥

المراد بالفصل ١٣٥
المراد بالمقدّمات ١٣٥
المقدّمة الأولى: الطهارة ١٣٧
تعريف الطهارة لغة واصطلاحاً ١٣٧
إيراد وجوابه ١٣٩
في اشتمال التعريف على العلل الأربع ١٣٩
إيراد الشهيد الثاني على التعريف ١٤٠
ما يرد عليه ١٤٠
تعريف نصير الدين القاشيّ ١٤٠
إبداع تعريف آخر للطهارة ١٤١
موجبات الوضوء ١٤١
في العلاقة بين السبب والناقض والموجب ١٤٢
في تعداد موجبات الوضوء ١٤٤

١- البول ١٤٤
٢- الغائط ١٤٤
٣- الريح ١٤٤
لا ينقض الوضوء خروج غير الثلاثة ١٤٥
حكم الخنثى ١٤٥
إيراد المحقّق الكركيّ وجوابه ١٤٥
كلام الشهيد الثاني وما يرد عليه ١٤٦
٤- النوم الغالب ١٤٧
٥- كلّما يزيل العقل ١٤٩
٦- الحيض ١٤٩
٧- والاستحاضة ١٤٩
٨- النفاس ١٤٩
٩- مسّ الميّت ١٤٩
١٠- تيقّن الحدث والشكّ في الوضوء ١٥١
١١- تيقّنهما والشكّ في اللاحق ١٥١
الجنابة من نواقض الوضوء ١٥٢
موجبات الغسل ١٥٢
موجبات التيمّم ١٥٣
التيمّم طهارة عُذريّة ١٥٣

في وجوب الطهارة بالعارض..... ١٥٤
في الفرق بين موجبات الطهارة المتقدّمة وبين المقام..... ١٥٦
الغاية من الطهارات ١٥٦
أقسام الغايات في المقام..... ١٥٧
الغايات التي تشترك فيها الطهارات الثلاث..... ١٥٨
ما يختصّ به الغسل والتيمّم من الغايات ١٥٩
ما ورد به النصّ من غايات التيمّم ١٦٠
ما يختصّ به الغُسل من الغايات ١٦١
التيمّم مع تعذّر الغسل في المقام..... ١٦٢
ما يختصّ به التيمّم من الغايات..... ١٦٣
واجبات الوضوء ١٦٧
١- النيّة ١٦٧
تعريفها ١٦٧
موضعها ١٦٨
صفتها ١٧٠
في قصد الوجه ١٧١
في وجوب استدامتها ١٧٣
في قصد القربة..... ١٧٣
لو نوى رفع الحدث دون الاستباحة أو نواهما معاً ١٧٤

٢- غسل الوجه ١٧٦
حدّ الوجه ١٧٦
في وجوب تخليل ما يمنع وصول الماء إلى البشرة ١٧٨
كلام المحقّق الكركيّ ١٧٩
ما يرد عليه ١٨٠
كلام الشهيد الثاني ١٨٠
ما يرد عليه ١٨٠
بيان الحكم في المسألة ١٨١
ما احتجّ به الشهيد الأوّل على عدم وجوب التخليل ١٨٣
كلام الشهيد الثاني ١٨٤
مختار المصنّف وحجّته ١٨٤
ما يرد على حجّة القائلين بعدم الوجوب ١٨٤
ما يرد على استدلالهم بصحيح زرارة ١٨٥
ما يرد على استدلالهم بصحيحة محمّد بن مسلم ١٨٦
ما يرد على استدلالهم بوضوء النبيّ صلى الله عليه وآله ١٨٦
ما يرد على أدلّتهم الأخرى ١٨٧
في وجوب البدء بأعلى الوجه ١٨٧
حكم فاضل اللحية ١٨٨
٣- غسل اليدين ١٨٨

في وجوب تخليل ما يمنع وصول الماء إلى البشرة ١٨٩
وجوب الابتداء باليُمنى ١٩٠
٤- مسح الرأس ١٩٠
يجب أن يكون المسح ببقيّة البلل ١٩٢
كفاية مسمّى المسح ١٩٢
جواز النكس في المسح ١٩٣
٥- مسح الرجلين ١٩٤
الأقوال في المسألة ١٩٤
حدّ المسح ١٩٥
ما أورده بعض الأعلام على تفسير العلّامة للكعب ١٩٥
تحقيق مراد العلّامة ﷺ ١٩٦
تحقيق مذهب العلّامة في حدّ المسح المجزي عرضاً ١٩٩
خلاصة الكلام ٢٠٠
كفاية مسمّى المسح عرضاً ٢٠٠
في عدم جواز استئناف ماء جديد للمسح ٢٠١
استحباب الابتداء بالقدم اليمنى ٢٠٢
في عدم جواز النكس ٢٠٣
٦- الترتيب ٢٠٣
٧- الموالاة ٢٠٤

الأقوال في تفسيرها: أ- هي الجفاف ﷺ ٢٠٤
ب- هي المتابعة ٢٠٤
في الفرق بين القولين ٢٠٥
ج- هي المتابعة اختياراً والجفاف اضطراراً ٢٠٥
رجوع القول الثالث إلى الثاني ٢٠٥
التماس وجه للفرق بين الثاني والثالث ٢٠٦
ما يرد عليه ٢٠٦
وجه آخر للفرق بينهما ٢٠٦
ما يرد عليه ٢٠٧
كلمات الأعلام في المسألة ٢٠٧
لو تعذّر حفظ الموالاة ٢٠٨
في قصور عبارة المتن ٢٠٨
٨- المباشرة بنفسه ٢٠٩
٩- طهارة الماء وطهوريّته، وطهارة المحلّ ٢١٠
١٠- إباحة الماء ٢١١
١١- إجراء الماء على العضو المغسول ٢١١
في إجزاء الغسل عن المسح ٢١٢
١٢- إباحة المكان ٢١٢
لو شكّ في الأثناء في بعض أفعاله ٢١٣

واجبات الغسل ٢١٥
١- النيّة ٢١٥
موضعها ٢١٥
وجوب استدامتها ٢١٦
كيفيّتها ٢١٦
في حكم دائم الحدث ٢١٦
٢- غسل الرأس والرقبة ٢١٧
٣- غسل الجانب الأيمن ٢١٨
٤- غسل الجانب الأيسر ٢١٨
٥- تخليل ما لا يصل إليه الماء ٢١٩
٦- عدم تخلّل الحدث ٢١٩
في وجه عدّه ضمن الواجبات ٢٢٠
الأقوال في المسألة ٢٢٠
أ- إعادة الغسل ٢٢٠
ما يرد عليه ٢٢١
ب- إتمامه ولا شيء عليه ٢٢١
ما يرد عليه ٢٢١
ج- صحّة الغسل ووجوب الوضوء بعده ٢٢١
٨- الترتيب ٢٢٢

٧- المباشرة ٢٢٢
٩- طهارة المحلّ والماء وطهوريّته ٢٢٢
١٠- إباحة الماء ٢٢٢
١١- إجراء الماء ٢٢٢
١٢- إباحة المكان ٢٢٣
لو شكّ في الأثناء في شيء من أفعاله ٢٢٣
واجباتُ التيمّم ٢٢٥
١- النيّة ٢٢٥
موضعها ٢٢٥
كلام العلّامة ٢٢٥
ما يرد عليه ٢٢٦
في كيفيّتها واستدامتها ٢٢٦
في قصد البدليّة ٢٢٦
استدلال الشهيد الأوّل على وجوب قصدها ٢٢٧
ما يرد عليه ٢٢٧
في استثناء بعض أفراد التيمّم من وجوب قصدها ٢٢٨
ما يرد عليه ٢٢٨
في قصد رفع الحدث ٢٢٨
٢- الضرب على الأرض ٢٢٩

جمع الشهيد الثاني بين أخبار المقام..... ٢٢٩
ما يرد عليه..... ٢٣٠
قول الشهيد الأوّل بكفاية الوضع ٢٣٠
إيراد الشهيد الثاني عليه ٢٣٠
ما يرد على كلام الشهيد الثاني ٢٣٠
٣- مسح الجبهة..... ٢٣١
٤- مسح ظهر الكفّ اليُمنى ٢٣٣
٥- مسح ظهر الكفّ اليسرى..... ٢٣٣
٦- نزع الحائل ٢٣٣
٧- الترتيب..... ٢٣٣
٨- الموالاة..... ٢٣٤
٩- طهارة التراب والمحلّ..... ٢٣٤
اختلاف الأصحاب في جواز التيمّم على الحجر ٢٣٥
مختار المصنّف ٢٣٥
مقتضى الاحتياط في المسألة ٢٣٦
استدلال العلّامة على صدق الصعيد على الحجر ٢٣٧
ما يرد عليه..... ٢٣٧
في اشتراط علوق شيء من التراب ٢٣٨
مختار المصنّف ٢٣٨

إيراد الشهيد الأوّل على دليل الاشتراط ٢٣٨
ما يرد على كلام الشهيد الأوّل ٢٣٩
في عدم دلالة روايات النفض على عدم اشتراط العلوق ٢٣٩
استدلال المحقّق الكركيّ وما يرد عليه ٢٤٠
١٠- إباحة التراب ٢٤٠
١١- إباحة المكان ٢٤٠
١٢- إمرار الكفّين على الوجه ٢٤٠
إمرار بطن كلّ من كفّيه على ظهر الأخرى ٢٤١
بعض ما يرد على عبارة الماتن ٢٤٢
لو شكّ في الأثناء ٢٤٢
في انتقاض التيمّم بالتمكّن من الماء ٢٤٢
كفاية ضربة لو كان بدلاً عن الوضوء ٢٤٣
وجوب ضربتين لو كان بدلاً عن غسل الجنابة ٢٤٣
وجوب تيمّمان لو كان بدلاً عن غيرهما ٢٤٣
في تيميم الميّت ٢٤٤
لا يتعدّد بتعدّد الصلاة ٢٤٤
الأقوال في وقت التيمّم ٢٤٤
١- وجوب إيقاعه في آخر الوقت ٢٤٥
٢- جواز إيقاعه مع السعة ٢٤٥

منع دلالة النصوص عليه ٢٤٧
المناقشة في إيراد العلّامة على أدلّته ٢٤٧
٣- التفصيل بين العذر المرجوّ الزوال وغيره ٢٤٧

المقدّمة الثانية: في إزالة النجاسات العشر/ ٢٤٩

في ما يجب إزالة النجاسة عنه ٢٤٩
في وجه تقديم بحث الطهارة على بحث النجاسة ٢٤٩
في ذكر النجاسات: ٢٥٠
١- البول ٢٥٠
٢- الغائط ٢٥٠
٣- الدم ٢٥٠
٤- المنيّ ٢٥٠
٥- الميتة ٢٥٠
إيراد الكركيّ والشهيد الثاني على عبارة الماتن ٢٥١
جواب إيرادهما ٢٥١
٦- الكلب ٢٥٢
٧- الخنزير ٢٥٢
٨- الكافر ٢٥٢
٩- المسكر ٢٥٢
١٠- ما بحكم المسكر ٢٥٢

في مطهريّة الماء والأحجار ٢٥٣
ما يجب على المتخلّي: ٢٥٧
١- ستر العورة ٢٥٧
٢- الانحراف عن القبلة ٢٥٧
في وجوب انحراف المكلّف أو كفاية حرف العورة ٢٥٨
كلام المحقّق الكركيّ ٢٥٩
إيراد الشهيد الثاني على كلام الكركيّ ٢٥٩
تعليق المصنّف على كلام الشهيد الثاني ٢٥٩
في مطهريّة الأرض ٢٦٠
في مطهريّة الشمس ٢٦٠
أدلّة مطهرية الشمس ٢٦١
١- رواية عليّ بن جعفر عليه السلام ٢٦١
٢- رواية عليّ بن جعفر عليه السلام الأخرى ٢٦١
٣- رواية الحضرميّ ٢٦١
القول بعدم مطهريّتها ٢٦١
مختار المصنّف، وأدلّته ٢٦٢
الاستدلال بالعقل ٢٦٢
الاستدلال بالنقل ٢٦٢
١- صحيحة ابن بزيع ٢٦٢

٢- رواية عمّار بن موسى ٢٦٣
ما يرد على أدلّة مطهريّتها ٢٦٤
ما يرد على استدلالهم برواية عليّ بن جعفر عليه السلام ٢٦٤
ما يرد على استدلالهم برواية عليّ بن جعفر عليه السلام الأخرى ٢٦٥
ما يرد على استدلالهم برواية الحضرميّ ٢٦٦
استدلال العلّامة على المطهريّة ٢٦٧
ما يرد عليه ٢٦٧
خلاصة الكلام ٢٦٨
في مطهريّة النار ٢٦٨
في مطهريّة الاستحالة ٢٦٩
في مطهريّة النقص ٢٦٩
في مطهريّة الانتقال والغَيبة ٢٦٩
في وجوب العصر في ما يمكن عصره ٢٧٠
في كيفيّة التطهير من بول الرضيع ٢٧٠
مختار المصنّف ٢٧١
في وجوب الغسل مرتين بالماء القليل ٢٧٤
في تغسيل الميّت ٢٧٤
في كفاية نيّة واحدة للغسلات الثلاث ٢٧٦
فيما لو لم يكف الماء لثلاث غسلات ٢٧٧

فيما لو تعذّر السدر والكافور ٢٧٧
في كيفيّة التطهير من ولوغ الكلب ٢٧٧
في كيفيّة التطهير من ولوغ الخنزير ٢٧٨
في حكم الغُسالة ٢٧٨
النجاسات المعفوّ عنها ٢٨٠
١- ما لا ينقطع من الدم ٢٨٠
٢- الدم الذي ينقص عن سعة درهم ٢٨٠
٣- نجاسة ثوب المربّية ٢٨١
٤- نجاسة ما لا يتمّ الصلاة فيه وحده ٢٨٣
٥- النجاسة التي يتعذّر إزالتها ٢٨٣

المقدّمة الثالثة: السترُ والساترُ/ ٢٨٥

في ما يجب ستره على الرجل ٢٨٥
في ما يجب ستره على المرأة ٢٨٥
الأقوال الأخرى في حدّ عورة الرجل ٢٨٥
في ما يجب ستره على الخنثى ٢٨٦
في وجوب السعي في تحصيل الساتر ٢٨٦
حكم فاقد الساتر ٢٨٦
في حكم ستر شعر وأُذني المرأة ٢٨٧
في حكم الأَمَة المحضة ٢٨٨

شروط لباس المصلّي ٢٨٨
١- أن يكون طاهراً ٢٨٨
٢- أن لا يكون ميتة ٢٨٨
٣- أن لا يكون من غير مأكول اللحم ٢٩٠
استثناء الخزّ ٢٩١
استثناء السنجاب ٢٩١
٤- أن لا يكون مغصوباً ٢٩٢
٥- أن لا يكون حريراً محضاً ٢٩٢
لو لم يجد المصلّي ساتراً ٢٩٢
في حرمة الحرير والذهب على الرجل والخنثى ٢٩٢
في ساتر ظهر القدم ٢٩٣

المقدّمة الرابعة: مراعاة الوقت / ٢٩٥

الأقوال في الصلاة الوسطى ٢٩٥
١- وقت صلاة الظهر ٢٩٥
علامة الزوال ٢٩٦
في عدول الماتن عن عبارة المتقدّمين في المقام ٢٩٦
بيان تماميّة عبارة المتقدّمين ٢٩٧
٢- وقت صلاة العصر ٢٩٩
٣- وقت صلاة المغرب ٢٩٩

٤- وقت صلاة العشاء ٣٠٠

٦- وقت صلاة الصبح ٣٠١

المقدّمة الخامسة: المكان / ٣٠٣

تعريف مكان المصلّي ٣٠٣

ما يُشترط فيه ٣٠٤

١- أن يكون غير مغصوب ٣٠٤

٢- أن يكون طاهراً ٣٠٦

٣- أن يكون المسجد ممّا يصحّ السجود عليه ٣٠٦

المقدّمة السادسة: القبلة / ٣٠٩

في ماهيّة القبلة ٣٠٩

في وجوب التوجّه إليها أو إلى جهتها ٣٠٩

الأقوال في قبلة البعيد ٣١٠

في علامات قبلة العراق ٣١٢

١- الاعتبار بالجدي ٣١٢

٢- الاعتبار بالمغرب والمشرق ٣١٢

في حلّ التعارض بين العلامتين ٣١٤

في تقسيم العراق إلى ثلاثة أقسام ٣١٥

تغيير المحقّق الكركيّ لقبلة عراق العجم وخراسان ٣١٦

مقتضى قواعد الهيئة وكلمات العلماء في قبلتهما ٣١٦

المرجع في قبلة غير العراق ٣١٧
في عدم جواز التقليد في القبلة ٣١٧
عكس الأمارات المذكورة في المناطق المقابلة ٣١٨
في علامات قبلة الشام ٣١٨
في علامات قبلة اليمن ٣١٩
فيما لو فُقدت الأمارات ٣١٩
في التوجّه إلى أربع جهات إن جهل جهة القبلة ٣٢٠
فيما لو ضاق الوقت إلّا عن جهة واحدة ٣٢١
خلاصة ما تقدّم ٣٢٢

أحكام القصر/ ٣٢٣

إنما يثبت القصر فيما لو اتّسع السفر لكلّ وقت الصلاة ٣٢٣
إنّما يجب القصر في خصوص الرباعيّة ٣٢٤
في الأماكن التي يتخيّر فيها المسافر ٣٢٤
أقوال أخرى في المسألة ٣٢٥
إنّما يثبت التخيير لو اتّسع الوقت للإتمام ٣٢٥
شمول القصر للأداء وقضاء الفائتة حال السفر ٣٢٦
في المسافة المعتبرة في وجوب القصر ٣٢٧
في حدّ الترخّص ٣٢٨
في اشتراط عدم كون السفر سفر معصية ٣٢٨

في اشتراط عدم المرور بالوطن وأن لا ينوي الإقامة عشرة أيّام..... ٣٢٩

في اشتراط عدم المكوث ثلاثين يوماً من غير نيّة الإقامة ٣٣٠

في حكم كثير السفر..... ٣٣١

الفصل الثاني في المقارنات / ٣٣٣

الأولى: النيّة ٣٣٧

ما يجب في النيّة ٣٣٧

في اضطراب كلمات بعض شرّاح الألفيّة في المقام ٣٣٧

رجوع إلى بيان واجبات النيّة ٣٤٠

المراد من الأداء والقضاء ٣٤٠

المراد من القربة..... ٣٤٠

كلام المحقّق الكركيّ ٣٤١

ما يرد عليه..... ٣٤١

في وجوب مقارنة النيّة للتحريمة ٣٤١

في وجوب استدامة النيّة..... ٣٤٢

في كيفيّة النيّة ٣٤٢

فيما لو نوى القطع في الأثناء ٣٤٦

في أنّ النيّة هي القصد لا اللفظ ٣٤٦

الثاني من المقارنات: التحريمة ٣٤٧

ما يجب في تكبيرة الإحرام..... ٣٤٧

١- التلفّظ بها ٣٤٧
٢- أن تكون باللغة العربيّة مع القدرة ٣٤٧
٣- الموالاة ٣٤٨
٤- أن تقارن النيّة ٣٤٨
٥ و٦- عدم المدّ بين حروف كلّ من الكلمتين في غير موضعه ٣٤٨
٧- الترتيب ٣٤٩
٨- إسماع نفسه ٣٤٩
٩- إخراج الحروف من مخارجها الصحيحة ٣٤٩
١٠ و١١- تحقيق همزة القطع في الكلمتين ٣٤٩
الثالثة: القراءة وواجباتها ٣٥١
ما يجب في القراءة ٣٥١
١- تلاوة الحمد والسورة ٣٥١
الإجماع على وجوب الحمد ٣٥٢
الأقوال في وجوب السورة ٣٥٢
ما احتجّ به العلّامة والشهيد الأوّل على وجوبها ٣٥٣
ما يرد على أدلّتهما ٣٥٤
أدلّة القائلين بعدم الوجوب ٣٥٨
التعليق عليها ٣٦٢
٢- مراعاةإعرابها وتشديدها ٣٦٢

فيما لو قرأ بقراءة شاذّة ٣٦٣
٣- ترتيب كلماتها ٣٦٣
٤- الموالاة ٣٦٣
٥- مراعاة الوقف على آخر كلمة ٣٦٤
فيما لو وقف في أثناء الكلمة ٣٦٤
٦- الجهر والإخفات في مواضعهما ٣٦٥
في أقلّ الجهر ٣٦٥
ما يرد على عبارة الماتن ٣٦٥
٧- تقديم الحمد على السورة ٣٦٨
٨- البسملة أوّل الحمد والسورة ٣٦٨
٩- وحدة السورة ٣٦٨
١٠- إكمال كلّ من الحمد والسورة ٣٦٩
١١- أن لا تكون السورة من العزائم، وأن لا يفوت الوقت بقراءتها ٣٦٩
١٢- القصد بالبسملة إلى سورة معيّنة ٣٧٠
١٣- عدم العدول إلى سورة أخرى بعد تجاوز نصف السورة ٣٧٠
١٤- إخراج كلّ حرف من مخرجه المتواتر ٣٧١
١٥- قراءتها بالعربيّة مع القدرة ٣٧٢
١٦- ترك التأمين ٣٧٢
في ما يُقرأ في الركعتين الثالثة والرابعة ٣٧٢

في معاني بعض التسبيحات الأربع ٣٧٤
١- معنى سبحان الله ٣٧٤
٢- معنى لا إله إلّا الله، وإعرابها ٣٧٤
الرابع: القيامُ في الثلاثة المذكورة ٣٨١
ما يجب في القيام ٣٨١
١- الانتصاب ٣٨١
٢- الاستقلال ٣٨١
٣- الاستقرار ٣٨١
٤- تقارب القدمين ٣٨٢
فيما لو عجز عن القيام ٣٨٢
الخامس: الركوع ٣٨٥
ما يجب في الركوع ٣٨٥
١- الانحناء ٣٨٥
٢- الذكر ٣٨٦
٣- كون الذكر بالعربيّة ٣٨٦
٤- الموالاة ٣٨٦
٥- الطمأنينة بقدر الذكر ٣٨٧
٦- إسماع نفسه ٣٨٧
٧- رفع الرأس منه ٣٨٧

٨- الطمأنينة بعد الرفع منه ٣٨٧
٩- أن لا يُطيل الطمأنينة ٣٨٨
السادس: السجود ٣٨٩
ما يجب فيه ٣٨٩
المراد به لغة وشرعاً ٣٨٩
١- أن يكون على الأعضاء السبعة ٣٨٩
٢- الاعتماد على الأعضاء ٣٨٩
٣- أن يكون على ما يصحّ السجود عليه ٣٩٠
٤- مساواة موقفه لمسجده ٣٩٠
٥- صدق وضع العضو ٣٩٠
٦- الذكر المخصوص ٣٩١
٧- الطمأنينة بقدره ٣٩١
٨- أن يكون بالعربيّة ٣٩١
٩- الموالاة ٣٩١
١٠- إسماع نفسه ٣٩١
١١- رفع الرأس منه ٣٩١
١٢- الطمأنينة بعد الرفع ٣٩١
١٣- أن لا يُطيل الطمأنينة ٣٩٢
١٤- تثنية السجود ٣٩٢

السابع: التشهّد ٣٩٣
معناه لغة وشرعاً ٣٩٣
ما يجب فيه ٣٩٣
١- الجلوس له ٣٩٣
الطمأنينة بقدره ٣٩٣
٤- الصلاة على النبيّ ٣٩٤
٣- الشهادتان ٣٩٤
٦- أن يكون بالعربيّة ٣٩٤
٥- الصلاة على الآل عليهم السلام ٣٩٤
٧- الترتيب ٣٩٤
٨- الموالاة ٣٩٤
٩- مراعاة المنقول ٣٩٤
الثامن: التسليم ٣٩٧
وقوع الاختلاف في وجوبه ٣٩٧
ما يجب فيه ٣٩٧
١- الجلوس له ٣٩٧
٢- الطمأنينة بقدره ٣٩٧
٣- أن يكون بالكيفيّة المنصوصة ٣٩٧
٤- الترتيب ين كلماته ٣٩٨

٥- أن يكون بالعربيّة ٣٩٨
٦- الموالاة ٣٩٨
٧- مراعاة الصيغة المنصوصة ٣٩٨
٨- تأخيره عن التشهّد ٣٩٩
٩- قصد الخروج بإحدى العبارتين المتقدّمتين ٤٠٠
يجب فيه وفي التشهّد إسماع نفسه ٤٠١
خلاصة ما تقدّم ٤٠١

الفصل الثالث في المنافيات / ٤٠٥

١- نواقض الطهارة ومبطلاتها ٤٠٧
أ- نواقض الطهارة ٤٠٧
في حكم وقوع الحدث قبل التشهّد نسياناً ٤٠٨
مختار المصنّف ٤١٠
ب- مبطلات الطهارة ٤١٢
٢- استدبار القبلة، أو الانحراف إلى اليمين أو اليسار ٤١٤
٣- الفعل الكثير ٤١٦
٤- السكوت الطويل ٤١٩
٥- عدم حفظ عدد الركعات ٤٢٠
٦- الشكّ في الركعتين الأوّلتين أو في الثنائيّة ٤٢٠
٧- نقص ركن من الأركان الخمسة ٤٢٢

أ- النيّة ٤٢٢
ب- تكبيرة الإحرام ٤٢٣
ج- القيام ٤٢٣
د- الركوع ٤٢٤
هـ- السجدتان ٤٢٤
تبطل الصلاة بزيادة ركن أيضاً ٤٢٥
يُستثنى من القاعدة عشرة موارد ٤٢٥
٨- نقص ركعة فصاعداً ٤٢٧
١٠- زيادة ركعة ٤٢٧
لو ذكر الزيادة قبل الركوع ٤٢٨
لو ذكر الزيادة بين الركوع والسجود ٤٢٨
في تعدية النصّ إلى زيادة أكثر من ركعة ٤٢٨
في التفصيل بين الجلوس بمقدار التشهّد وعدمه ٤٢٩
ما يدلّ على التفصيل ٤٢٩
حجّة القائل بعدم التفصيل ٤٣٠
ما يرد عليها ٤٣٠
مختار الشيخ الطوسيّ ٤٣١
ما يرد عليه ٤٣١
مختار العلّامة وحجّته ٤٣١

ما يرد عليه ٤٣٢
١٠ - عدم حفظ الأوّلتين ٤٣٢
١١ - إيقاعها قبل الوقت ٤٣٣
١٢ - إيقاعها في ثوب أو مكان نجسين أو مغصوبين ٤٣٣
في منافاة نجاسة البدن للصلاة ٤٣٤
١٣ - منافاتها لحقّ آدميّ مضيّق ٤٣٥
ما يرد على تقييد الحقّ بكونه لآدميّ ٤٣٥
حجّة القول ببطلان الصلاة في المقام ٤٣٥
مختار المصنّف ٤٣٦
١٤ - البلوغ في أثنائها ٤٣٨
ما يرد على الماتن في المقام ٤٣٨
١٥ - التكفير ٤٣٩
١٦ - تعمّد الكلام ٤٤٠
استثناء ما كان قرآناً أو دعاءً ٤٤١
من الكلام المبطل التسليم في غير محلّه ٤٤١
١٧ - تعمّد الأكل والشرب ٤٤١
في استثناء الأكل في الوتر لمريد الصيام ٤٤٣
١٨ - تعمّد القهقهة ٤٤٤
١٩ - تعمّد البكاء لأمور الدنيا ٤٤٤

٢٠- تعمّد ترك واجب من واجباتها ٤٤٥
٢١- تعمّد الانحراف عن القبلة ٤٤٥
٢٢- تعمّد زيادة واجب ٤٤٦
٢٣- تعمّد الرجل عقص شعره ٤٤٦
٢٤- تعمّد التطبيق ٤٤٧
٢٥- تعمّد كشف العورة ٤٤٧
خلاصة ما تقدّم ٤٤٨

الخاتمة / ٤٤٩

البحث الأوّل: الخلل الواقع في الصلاة ٤٥٣
أقسام الخلل ٤٥٣
أوّلاً: ما يوجب فسادها ٤٥٣
ثانياً: ما لا يوجب شيئاً ٤٥٣
في نسيان القراءة أو أبعاضها أو صفاتها ٤٥٣
في نسيان بعض ما يجب في الركوع ٤٥٤
في نسيان بعض ما يجب في السجود ٤٥٥
في الضابطة في المنسيّ من أفعال الصلاة ٤٥٥
في زيادة ما ليس بركن سهواً ٤٥٦
في السهو في موجب السهو ٤٥٦
في السهو في حصول السهو ٤٥٧

في كثير السهو ٤٥٨
في الشكّ من الإمام مع حفظ المأموم وبالعكس ٤٦٠
لو غلب على ظنّه أحد طرفي ما شكّ فيه ٤٦١
في وجوب التروّي مع الشكّ ٤٦١
ثالثاً: ما يوجب التلافي بغير سجود ٤٦٢
نسيان قراءة الحمد حتّى قرأ السورة ٤٦٢
لو نسي الركوع حتّى هوى للسجود ٤٦٢
لو نسي السجود حتّى قام ولمّا يركع ٤٦٣
رابعاً: ما يوجب التلافي مع السجود ٤٦٥
لو نسي التشهّد ولمّا يركع ٤٦٥
نسيان سجدة أو التشهّد ٤٦٥
نسيان الصلاة على النبيّ وآله صلى الله عليه وآله ٤٦٥
في نيّة ما يُتلافى ٤٦٧
في نيّة سجدتي السهو ٤٦٧
في ما يجب فيهما ٤٦٧
في ذكرهما ٤٦٨
موارد أخرى لوجوب سجدتي السهو ٤٦٩
في موضع ووقت سجدتي السهو ٤٧٠
في بعض ما يجب في السجدتين والأجزاء المنسيّة ٤٧١

خامساً: ما يوجب الاحتياط في الرباعيّات ٤٧١
في عدد صور المسألة وما يرد على عبارة الماتن ٤٧١
١- الشكّ بين الإثنين والثلاث بعد السجدتين ٤٧٤
٣- الشكّ بين الاثنين والأربع بعد السجدتين ٤٧٤
٢- الشكّ بين الثلاث والأربع ٤٧٤
٤- الشكُّ بين الاثنين والثلاث والأربع بعد السجدتين ٤٧٥
٥- الشكّ بين الاثنين والخمس..... ٤٧٦
٦- الشكّ بين الثلاث والخمس ٤٧٦
٧- الشكّ بين الاثنين والثلاث والخمس..... ٤٧٦
٨- الشكّ بين الاثنين والأربع والخمس ٤٧٦
٩- الشكّ بين الاثنين والثلاثة والأربع والخمس ٤٧٧
١٠- الشكّ بين الأربع والخمس ٤٧٧
١١- الشكّ بين الثلاث والأربع والخمس ٤٧٨
١٢- أن يتعلّق الشكّ بالسادسة فصاعداً..... ٤٧٩
في صلاةُ الاحتياط..... ٤٨٠
في كيفيّتها ٤٨٠
في ما يُعتبر فيها ٤٨١
فيما لو ذكر بعد الاحتياط أو في أثنائه النقصان ٤٨٢
فيما لو ذكر في أثناء الاحتياط التمام ٤٨٤

البحث الثاني: في ما تختصّ به باقي الصلوات ٤٨٥
صلاة الجمعة ٤٨٥
في ما تختصّ به صلواة الجمعة ٤٨٥
١- وقتها ٤٨٥
٢- صحّتها بالتلبّس قبل خروج الوقت ٤٨٥
٣- استحاب الجهر فيها ٤٨٦
٥- الإجزاء عن الظهر ٤٨٦
٤- الخطبتان ٤٨٦
٦- وجوب الجماعة فيها ٤٨٦
٧- اشتراطها بالإمام أو من نصبه ٤٨٧
الأقوال في المسألة حال غَيْبَة الإمام ٤٨٧
مختار المصنّف وحجّته ٤٨٧
٨- توقّفها على خمسة فصاعداً ٤٨٩
٩- سقوطها عن المرأة وعن بعض المكلّفين ٤٩٠
١٠- أن لا يكون جمعتان في أقلّ من فرسخ ٤٩١
التحقيق في فروض المسألة ٤٩٣
١- لو اقترنا جاهلين ٤٩٣
تتمّة في كيفيّة تحقّق الاقتران ٤٩٤
٣- أن يعلم السابق ثمّ ينسى ٤٩٥

٢- أن تسبق واحدة وتُعلَم ٤٩٥
٤- أن يُعلم السابق في الجملة ٤٩٥
٥- أن يشتبه السبق والاقتران ٤٩٥
مختار المصنّف في الصور الثلاث الأخيرة ٤٩٥
تتميم: في أنّ المُعاد يجب أن يكون جمعة ٤٩٧
صلاة العيد ٤٩٩
في معنى العيد ٤٩٩
ما تختصّ به صلاة العيد ٤٩٩
١- وقتها ٤٩٩
٢- التكبيرات بعد القراءة والقنوت بينها ٤٩٩
في الجهر والإخفات فيها ٥٠٠
٣- الخطبتان بعد الصلاة ٥٠١
في أنّها تجب على من تجب عليه الجمعة ٥٠١
صلاةُ الآيات ٥٠٣
في معنى الآيات وما تجب له الصلاة منها ٥٠٣
ما تختصّ به صلاة الآيات ٥٠٤
١- في كلّ ركعة خمس ركوعات ٥٠٤
٢- تعدّد الحمد في الركعة ٥٠٤
٣- جواز تبعيض السورة ٥٠٤

٤- البناءُ على الأقلِّ لو شكَّ في عدد ركوعاتها ٥٠٤
في وقت صلاة الآيات ٥٠٥
ما تختصّ به صلاة الطواف ٥٠٧
صلاةُ الطواف ٥٠٧
١- مكان أدائها ٥٠٧
٢- جعلها بعد الطواف قبل السعي ٥٠٧
صلاةُ الجنازة ٥٠٩
في معنى الجنازة ٥٠٩
ما تختصّ به صلاة الجنازة ٥٠٩
١- وجوب أربع تكبيرات غير الإحرام ٥٠٩
٢- في كيفيّتها ٥١٠
٣- لا ركوع فيها ولا سجود ولا تشهّد ولا تسليم، ولا يُشترط فيها الطهارة ٥١٠
صلاةُ الملتزم ٥١١
في ما تختصّ به صلاة الملتزم ٥١١
ما يحقّق الالتزام ٥١٢
صلاة القضاء ٥١٣
في أنّ القضاء ليس عين المقضيّ ٥١٣
في وجوب مراعاة الترتيب كما فات ٥١٣
في وجوب مراعاة العدد لا الهيئة ٥١٣

ما يُعتبر من شروط الأداء في القضاء ٥١٥
فيما لو جهل الترتيب ٥١٥
في من يجب عليه القضاء ٥١٦
في وجوب القضاء على المرتدّ والسكران ٥١٦
لو لم يعلم قدر ما فاته ٥١٦
فيما لو فاتته فريضة مجهولة ٥١٧
فيما لو فاته اثنتين مشتبَهتين ٥١٧
الضابط في هذه المسائل ٥١٨
فيما لو كانت الفائتة ثلاثاً مشتبهة ٥١٨
لو كانت الفائتة أربعة مشتبهة ٥١٩
لو فاته الخمس واشتبه اليومان بين الحضر والسفر ٥٢٠
لا تُقضى الجمعة ولا العيد ٥٢٠
في قضاء صلاة الآيات ٥٢٠
في إطلاق القضاء على صلاتي الطواف والجنازة ٥٢٠
في إطلاق القضاء على النذر المطلق ٥٢١
فهرس مصادر التحقيق ٥٢٣
فهرس المحتويات ٥٤٥